

مشروع تشريع جديدة لانتخابات غرف التجارة باستخدام طريقة الانتخاب الإلكترونية عرنوس: مراجعة شاملة للسياسات العامة والاستمرار بتبسيط إجراءات المشاريع والتوسع بها مع تحديد آليات تمويلها



الوطن

أكد رئيس مجلس الوزراء في حكومة تسيير الأعمال حسين عرنوس أهمية دور لجان مجلس الوزراء والوزارات في مجال إعداد السياسات والخطط والآليات والبرامج التنفيذية للتنمية وتطوير مختلف القطاعات وفق رؤية وآليات تنفيذية محددة تتماشى مع التوجهات التي حملتها الكلمة الشاملة للرئيس بشار الأسد في افتتاح الدور التشريعي الرابع أمام مجلس الشعب، مشيراً إلى أهمية تطوير عمل الوزارات ضمن إطار تنفيذ السياسات الكلية والقطاعية. وخلال الجلسة الأسبوعية لمجلس الوزراء أمس، شدد عرنوس على أن يكون مضمون الخطاب منتهج عمل واضح للفرق الحكومي، سواء لجهة منهجية رسم السياسات ووضع البرامج والأدوات، أو لجهة تقييم الواقع بموضوعة وشفافية ووضع الحلول المناسبة والقابلة للتنفيذ. ونقادي إطلاق أي وعود لا يمكن تحقيقها في ظل الظروف الراهنة.

كما أكد رئيس مجلس الوزراء في حكومة تسيير الأعمال أهمية تبني فكر وتوجيه رئيس الجمهورية فيما يتعلق بالتفكير الإبداعي الذي يرقى إلى مستوى التحديات القائمة واجتراح الحلول غير التقليدية وعدم المتردد في طرح أي مخرجات عملية شريطة أن تكون مدروسة وفنية على سياسات واضحة وفعالة. وطالب عرنوس إجراء مراجعة شاملة للآليات تنفيذ السياسات العامة في مختلف القطاعات والاستمرار باتخاذ ما يلزم لتبسيط إجراءات المشاريع متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة باعتبارها نواة

أساسية للنهوض الاقتصادي، مشدداً على أهمية الترجوع إلى الوحدة لتلك المشاريع والتوسع بها على أكبر نطاق مع تحديد آليات تمويل واضحة. وأوضح عرنوس أهمية التنسيق المستمر والتعاون والحوار بين جميع الجهات المعنية بما يضمن خروج القرارات بالشكل الأمثل بما ينكسر بشكل إيجابي ومباشر على العملية الإنتاجية ورفع مستوى الخدمات، لافتاً إلى ضرورة التنسيق بين القطاعين العام والخاص في مجال تنشيط العملية الإنتاجية واستقرار سعر الصرف وفق خطوات منهجية ومدروسة، بالإضافة إلى ترتيب الأولويات وتحديد المشاريع ذات الأهمية والتي سيتم تنفيذها في موازاة

العام القادم. وناقش المجلس مشروع الصك التشريعي الخاص بإلغاء من العقوبة الجزائية الأسلحة الحربية غير القابلة للتخصيص أو النفاذ أو الألعاب النارية أو المناظير التي تتركب على الأسلحة على وجه مخالف لأحكام المرسوم التشريعي رقم (٥١) لعام ٢٠١١ وتعديلاته ضمن شروط منصوص عليها فيه، بهدف معالجة موضوع حيازة بعض المواطنين أسلحة حربية بصورة غير مشروعة بقصد حماية أنفسهم وممتلكاتهم من التنظيمات الإرهابية وتشجيع الأشخاص الذين حازوا تلك الأسلحة على التقدم بطلبات ترخيصها أو تسليمها للسلطات المختصة خلال

مدة محددة مقابل إعفائهم من الملاحقة الجزائية والعقاب. واستعرض المجلس مذكرة وزارة التربية بخصوص الرؤية الاستراتيجية للوزارة بخصوص تعزيز نظم التعليم وربطها بسوق العمل والتي تشمل تفعيل دور المدارس التقنية ودعم مفهوم زيادة الأعمال وتشجيع الطلاب على بناء مشروعاتهم بناء على أفكارهم وزيادة الاهتمام بدارس التعليم المهني وإدخال اختصاصات جديدة تسهم بتسهيل دخول سوق العمل ووضع منظومة للتعليم الرقمي ونشر الوعي بأهمية هذا التعليم وتأهيل المدرسين لتطبيقه الشرب مع تركيب منظومة طاقة شمسية في بلدة شحبا بريف دمشق.

واضح لتنفيذ الاستراتيجية ووضع نظم تعليمية مرتبطة باحتياجات سوق العمل، واستعرض المجلس مشروع قانون زيادة الامتثال بالتعليم في الحلقين الأول والثاني والاستفادة من تقانات الاتصالات والمعلومات في العملية التعليمية. وناقش المجلس مشروع الصك التشريعي المتعلق بالآلية الجديدة لانتخابات غرف التجارة واستخدام طريقة الانتخاب الإلكترونية. كما وافق المجلس على تنفيذ منظومة توزيع مياه الشرب مع محطة تحلية في مدينة دوما، وتنفيذ محطة معالجة مياه الشرب مع تركيب منظومة طاقة شمسية في بلدة شحبا بريف دمشق.

وزير النفط: التعاون مع روسيا بلغ مستويات غير مسبوقة



الوطن

أكد وزير النفط والثروة المعدنية في حكومة تسيير الأعمال الدكتور فراس قور عقق وأهمية علاقات التعاون بين سورية وروسيا الاتحادية، وبصورة خاصة في مجال الطاقة بكل قطاعاتها. وأعرب الوزير قور خلال جلسة مباحثات في موسكو أمس مع وزير الطاقة الروسي سيرغي شفيغولوف عن الشكر لروسيا قيادة وحكومة وشعباً على دعمها لسورية، مشيراً إلى أن التعاون بين البلدين بلغ مستويات غير مسبوقة تنفيذاً لتوجيهات الرئيس بشار الأسد وفلاديمير بوتين. وأشار قور إلى أن وزارة النفط والثروة المعدنية تبذل الجهود لإعادة إعمار البنى التحتية في مجال استخراج ونقل وتكرير المنتجات النفطية التي دمرتها العمليات الإرهابية عندما كانت تعيثُ فساداً في الأرض السورية. بدوره أعلن وزير الطاقة الروسي شفيغولوف أن الجانب الروسي يتابع تنفيذ الاتفاقيات الموقعة سابقاً مع وزارة النفط والثروة المعدنية واستخدام التكنولوجيات الحديثة وخبرة الشركات الروسية في التعاون مع سورية لاستخراج وتكرير النفط والغاز، مؤكداً عزم موسكو مواصلة تطوير وتعزيز التعاون مع دمشق في هذا المجال.

منهم ١٠ من أعضاء الغرفة الحالية ٣١ مرشحاً يتنافسون على ١٢ مقعداً في تجارة دمشق

إضافة إلى أعضاء يتم تعيينهم من قبل وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك، ٤ أعضاء منهم يكونون من ضمن المهن التي لم تمثل بمجلس الإدارة واثنان هم مديران عامان والهدف من تعيين أعضاء ضمن مجلس الإدارة التكاتف مع المجلس في أداء المهام المطلوبة منه. وأشار إلى أن موعد انتخابات الغرفة تم تحديده بتاريخ السادس والعشرين من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الساعة الثامنة مساءً. وهذا وكان قد أُلغى باب الترشح لانتخابات غرفة تجارة دمشق يوم الخميس الماضي ٢٢/٨/٢٠٢٤.

عليه الغرفة ستة وستة وحالات أخرى منصوص عليها ضمن قانون الغرف. وعن وجود أعضاء سابقين ضمن المرشحين لفت عضو مجلس الإدارة إلى أنه من ضمن المرشحين المقبولين ١٠ أعضاء مجلس إدارة منتخبين سابقاً وشخص تم تعيينه سابقاً ضمن مجلس إدارة الغرفة أما البقية وعددهم ٢٠ فهم مرشحون جدد لم يكونوا سابقاً ضمن مجالس إدارة الغرفة.

وأستعرض الحالات التي يتم من خلالها رفض طلبات الترشح من قبل لجنة الإشراف على الانتخابات، ومنها عدم مضي خمس سنوات على تسجيل المرشح ضمن الغرفة أو عدم تسديد المرشح للرسوم السنوية المترتبة الذي يقدم بطلب اعتراض لعدم قبول طلب ترشحه يجب أن يكون محققاً لشروط الترشح للانتخابات وأن لجنة الإشراف لا ترفض طلب ترشح لشخص حقق شروط الترشح، لافتاً إلى أنه الحالات التي يتم فيها قبول ترشح شخص بعد تقديمه طلب اعتراض تعتبر نادرة جداً.

وأستعرض الحالات التي يتم من خلالها رفض طلبات الترشح من قبل لجنة الإشراف على الانتخابات، ومنها عدم مضي خمس سنوات على تسجيل المرشح ضمن الغرفة أو عدم تسديد المرشح للرسوم السنوية المترتبة الذي يقدم بطلب اعتراض لعدم قبول طلب ترشحه يجب أن يكون محققاً لشروط الترشح للانتخابات وأن لجنة الإشراف لا ترفض طلب ترشح لشخص حقق شروط الترشح، لافتاً إلى أنه الحالات التي يتم فيها قبول ترشح شخص بعد تقديمه طلب اعتراض تعتبر نادرة جداً.

أماز محفوظ

التأخر بسبب «الجامعة» !!

رئيسة دائرة براءات الاختراع لـ«الوطن»: رئيسة دائرة براءات الاختراع السورية منها ٣٥ هذا العام


وأشارت إلى أن رسوم التسجيل في سورية هي الأرخص في العالم وتعد رمزية جداً حيث تبلغ رسوم التسجيل والدراسة ٢٠٠٠ ليرة سورية فقط ومع الطابع تصبح ٢٤٠٠ ليرة، كما يقدر رسم التسجيل للسنة الأولى بـ ٢٥٠٠ ليرة ليصبح ٣٠٠٠ مع الطابع، وتسد الرسوم السنوية لمدة ٢٠ عاماً تزداد ٥٠ ليرة سنوياً وذلك لدعم وتشجيع المخترعين. وحول مصير براءات الاختراع في سورية، بينت عقل أنه وفقاً للقانون الناظم لعمل دائرة براءات الاختراع رقم ١٨/ لعام ٢٠١٢ فإن وظيفتها تقتصر على منح وتسجيل وشر براءات الاختراع، إضافة إلى أن الدائرة ترسل إلى هيئة الاستثمار السورية ملطع كل عام جدول براءات الاختراع الممنوحة لوضعها على الخريطة الاستثمارية، إلا أن أغلب المخترعين الذين استثمروا براءاتهم كان استثماراً شخصياً ممن لديهم قدرة مادية جيدة أو عن طريق شركة صغيرة ومتوسطة، مؤكداً أن استثمار البراءات يتطلب تصافر جهود عدة جهات ووزارات معنية.



وأشارت إلى مشاركة المديرية مؤخراً بالدورة ٦٤/ لاجتماع الجمعيات العمومية للمنظمة العالمية للملكية الفكرية في جنيف، كما جرت التنسيق بشكل مستمر مع المنظمة لتأمين دورات تدريبية للعاملين في المديرية، وحول شكاوى تأخر منح البراءات وطول مدة الإجراءات، أوضحت عقل أن دائرة براءات الاختراع تستقبل طلب المخترع أو الوكيل القانوني له ويتم تدقيق الطلب وفحص الأوراق المقدمة شكلياً وبأخذ رقم محضر إيداع، وعند الانتهاء من دراسة الطلبات تجتمع لجنة دراسة البراءات وتحول الطلبات لجهة عملية أخذ الرد العلمي وهنا يحدث التأخير، وأوضحت أن الوزارة ليست جهة وصائية على الجهات المتعاملة معها كجامعة دمشق مثلاً، إذ إن الوزارة تشير عند إحالة دراسة الاختراع للجامعة إلى ضرورة ألا تتجاوز مدة الدراسة شهراً إلا أنها مادة في القانون يراعي خلالها فترة تسجيل الطلب وقد تمتد إلى شهرين وثلاثة أشهر ما يضطر الوزارة إلى تأخذ إرسال طلب تأكيد للدراسة إلى الجامعة، ويتم بعد فرز الردود مقارنتها مع تقرير البحث الصادر عن الدائرة

أما العلاف

٥٠٠ ألف حساب جديد تم فتحها «المركزي» يعرض ما تم تنفيذه لفتح حسابات للمستفيدين من الدعم



عبد الهادي شباط

بعد التوجه الحكومي وتعميم مصرف سورية المركزي بفتح حسابات للمستفيدين من الدعم خلال ٣ أشهر، عرض المركزي ما تم تنفيذه في القطاع المصرفي في هذا الخصوص، مبيناً أنه تم فتح ٥٠٠ ألف حساب مصرفي جديد للمستفيدين من الدعم، علماً أن بعض المتابعين للعمل المصرفي توقع أن تكون الحاجة لأكثر من مليوني حساب جديد.

«المركزي»، عمل منذ بدء التوجه الحكومي على جملة من التسهيلات والأشراطات في فتح الحسابات حيث كان من أهم التسهيلات زيادة ساعات عمل الموظفين في المصارف لغاية فتح الحسابات وشبه توحيد عوالات فتح الحسابات لدى المصارف العامة والخاصة، لكن في المقابل تشدد لجهة عدم قبول الوكالات في فتح الحسابات المصرفية.

الخاصة بذلك، ويمكن تلخيصها بإصدار القرارات اللازمة لزيادة ساعات الدوام الأصوبي للمصارف حتى السادسة مساءً والعمل أيام السبت من الساعة ٩:٠٠ صباحاً حتى ٤:٠٠ مساءً وحيث ينحصر الدوام في الفترات الإضافية على فتح الحسابات المصرفية للمتعاملين، أو تفعيل الحسابات الجامدة لهم لتنشيطها أصولاً، والعمل بالطاقة القصوى بهذا الصدد خلال ساعات الدوام الرسمي، مع العمل على تبسيط إجراءات فتح الحسابات وتسريع العملية ما أمكن. إضافة إلى المتابعة المستمرة من المركزي لنتائج القرارات عبر تقارير تتبع أسبوعية لتفاصيل الحسابات الجديدة والمغلقة، وتنفيذ زيارات ميدانية للوقوف على العمل على أرض الواقع، وقد بلغ عدد الحسابات الجديدة

(المفتوحة والمغلقة) نحو ٥٠٠ ألف حساب. كما أصدر المركزي التعميم ٣١٩١/ص/١٦/ تاريخ ٧/٩/٢٠٢٤ بتحديد الحدود القصوى للتكاليف المتعلقة بفتح الحسابات المصرفية والحصول على بطاقات مصرفية والزمام المصارف بها تخفيف الأعباء على المتعاملين ما أمكن. وعلى صعيد تسريع وتنسيق إجراءات الانتشار وتقديم الخدمات المالية على أوسع نطاق بتكلفة أقل وإجراءات أبسط لدى المصارف، فقد تم اتخاذ عدة إجراءات منخ الموافقات اللازمة على العقود المبرمة بين عدد من المصارف وشركات الحوالات الداخلية لتنفيذ حالات من وإلى الحسابات المصرفية. ولفت إلى إصدار القرار ١٠٢/م، بتاريخ ١١/٧/٢٠٢٤

وأكدت عقل أنه لا تأثير لتأخر قرار البراءة في تسجيل الاختراع لأنه يأخذ رقم محضر إيداع من تاريخ تسجيل الاختراع وعند فحصه على قواعد البيانات يتم فحصه على الفترة ما قبل رقم المحضر وذلك لحق الأولوية، ولفتت إلى أن بحث جدة براءة الاختراع مطلقاً إذ يتم على مستوى سورية والعالم، موضحة أن البراءة السورية تعتمد محلياً، وأن كل دولة لها قوانينها المحلية الناظمة.

وأشارت إلى أن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك منحت براءتي اختراع لعاملين من الوزارة وهما براءة اختراع بطمحة اليرموك بديعا والثانية بمخبز السويداء، واستقرت الوزارة البراءتين وهو ما يجب أن نقله باقي الوزارات وهو أن تطلع على الاختراعات وتبحث فيما يمكنها الاستفادة منه واستثماره ما يدعم الإنتاج الوطني والمحلي والمخترعين أيضاً.

ومن ثم اتخاذ القرار، وفي حال الموافقة يتم إبلاغ أصحاب الطلبات لتسديد دفع نشر أو في مدته بالقانون ١/٦، وهذا يلقي اعتراض بعض أصحاب البراءات من طول المدّة، إلا أنها مادة في القانون يراعي خلالها فترة تسجيل الطلب وقد تمتد إلى شهرين وثلاثة أشهر ما يضطر الوزارة إلى إرسال طلب تأكيد للدراسة إلى الجامعة، ويتم بعد فرز الردود مقارنتها مع تقرير البحث الصادر عن الدائرة